

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

39 - نص القاعدة: القضاء على الغائب ([1089]). الألفاظ الأخرى للقاعدة: * -
«الحكم على الغائب» ([1090]). * - «الحكم الغيابي» ([1091]). توضيح القاعدة: المقصود
من هذه القاعدة هو بيان مشروعية الحكم على الغائب عن مجلس القضاء ([1092])، فللحاكم أن
يحكم على الغائب مع قيام البيّنة الشرعية على وفق دعوى محرّرة تقدّمت عليها واتّصلت
بها ويكون الغائب على حجه إذا قدم ([1093]). مستند القاعدة: الدليل على مشروعية الحكم
على الغائب - مضافاً إلى الإجماع ([1094])،